



مجلة التربوي مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية التربية جامعة المرقب

العدد الثامن عشر
يناير 2021م

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير: د. مصطفى المودي القط

مدير التحرير: د. عطية رمضان الكيلاني

سكرتير المجلة: أ. سالم مصطفى الديب

المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .

المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاهما .

كافحة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .

يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .

البحث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .

(حقوق الطبع محفوظة للكتابة)

ضوابط النشر:

يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعي فيها ما يأتي :

- أصول البحث العلمي وقواعده .
- ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءاً من رسالة علمية .
- يرفق بالبحث ترکية لغوية وفق أنموذج معد .
- تعدل البحوث المقبولة وتصح وفق ما يراه المحكمون .
- التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للتعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأولويات المجلة و سياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

- 1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.
- 2- The research articles or manuscripts should be original and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal or is a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.
- 3- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.
- 4- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.
- 5- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

- 1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.
- 2- The research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.
- 3- The published articles represent only the authors' viewpoints.





بعض آراء أبي الحسن الأخفش في كتاب التّبّيّه لابن جنّي

د. علي محمد ناجي
كلية العلوم الشرعية / مسلّة

مقدمة:

كتاب التّبّيّه على شرح مشكل أبيات الحماسة من أهم كتب أبي الفتح عثمان بن جنّي (ت392هـ) في النحو والصرف واللغة؛ لأنّ مباحثه وتوجيهاته اتسمت بطابع الاستقصاء والغوص في التفاصيل، والتعمق في المسائل وتحليلها، وحشد آراء السّابقين فيها، والاعتماد عليها في استبطاط الرأي الأولى بالاختيار، فهو بحقٍّ مجالٌ واسعٌ للاطّلاع على آراء العلماء النّحويّين ومذاهبهم، واجتهاداتهم، فابن جنّي يحرص كلَّ الحرص على التّدليل لصحّة ما يذهب إليه من توجيهات وترجيحات، مستندًا على آراء من يثق بهم من شيوخ العربية، كسيبويه، والأخفش، والمبرّد، وشيخه أبي عليّ الفارسيّ، وغيرهم، وهو مع احترامه لآرائهم لا يألوا جهداً في اتباع الأحسن والأسهل، وقد يتركها ويختار رأياً قادته إليه عبريتُه وفطنته وذكاؤه.

وقد اطلعتُ على كتاب التّبّيّه الذي وضعه ابن جنّي لإعراب أبيات الحماسة لأبي تمام؛ وما يلحق بالإعراب من اشتغال أو تصريف أو عروض، فوجده قد أكثر من ذكر آراء سيبويه (ت180هـ)، وأبي عليّ الفارسيّ (ت377هـ)، والأخفش (ت215هـ)، فأمّا الأوّل فهو شيخ النّحاة الذي لا غنى لأحدٍ من النّحويّين عن آرائه وتوجيهاته، وأمّا الثاني فهو شيخ ابن جنّي، ولا غرابة في إكثاره من الاستشهاد بأقواله، وأمّا الأخفش فهو علّمٌ من أعلام النحو واللغة، تميّز بذهنه الوقاد، وتمكنه من علم العربية، مما جعله يخالفُ آراء البصريّين - وهو منهم - أحياناً، ويختلفُ البصريّين والkovfieen معًا في أحيانٍ أخرى، وقد يوافق بعض البصريّين ويختلف سيبويه، أو العكس، وهذا ما جعل لآرائه الحظّ الوافر في كتاب التّبّيّه.

لذلك عقدتُ العزم على تناول بعض المسائل النّحوية التي صرّح فيها ابن جنّي بنظر رأي الأخفش، ومقارنته رأيه مع آراء السّابقين من النّحاة، وتوضيح مدى اتفاق رأي ابن جنّي و اختياره مع مذهب الأخفش في كلِّ مسألة، معتمداً على المنهج الوصفي، والتحليلي، وقد وسمتُ هذا البحث المختصر بـ(بعض آراء الأخفش في كتاب التّبّيّه)، مقسماً إياه على مقدمة، ومسائل، وخاتمة، وفهرسٍ للمصادر والمراجع.



أمّا الطّبعة التي اعتمدتُ عليها في استخراج المسائل من كتاب التّبيه على شرح مشكل أبيات الحماسة لابن جّني، فهي طبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، وهي نسخة حققتها: د. سيدة حامد عبد العال، ود. تغريد حسن أحمد عبد العاطي، وأشرف على تحقيقها الدكتور: حسين نصار، طبعة سنة 1431هـ - 2010م، مع الرّجوع - أحياناً - إلى طبعة وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلامية بدولة الكويت، الأولى/ 1430هـ - 2009م، تحقيق: أ. د. حسن محمود هنداوي. أسألُ الله العلي القدير أن يجعلَ هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلّاب العربية ومحبّيها.

المسألة الأولى - المحفوظ من قوله (ما كان جالباً)

في معرض حديثه عن قول الشّاعر⁽¹⁾: سأغسلُ عنِي العارَ بالسيفِ جالباً عَلَيَّ قَضَاءَ اللهِ مَا كَانَ جَالِبًا ذَكَرَ ابنُ جَنْيَ أَنَّ الْمُرَادَ: جَالِبَةَ، أي: جَالِبَةَ إِيَاهُ، فحذفَ الشّاعرُ الضميرَ مع اسم الفاعل، كما حذفَ الآخرُ في قوله⁽²⁾: وَقَدْ كُنْتَ تُخْفِي حُبَّ سَمْرَاءَ حِقْبَةً فَبُخْ لَانَ مِنْهَا بِالَّذِي أَنْتَ بَائِخٌ حِيثُ إِنَّ التَّقْدِيرَ: بِالَّذِي أَنْتَ بَائِخٌ بِهِ، ثُمَّ حُذِفَ حِرْفُ الْجَرِّ مِنْ (بِهِ)، ثُمَّ حُذِفَ الضميرُ، وَجُعِلَ مِنْهُ - أَيضاً - قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَنْسَجْدُ لِمَا تَأْمُرُنَا﴾⁽³⁾، إِذَا اعْتَرْتَ (مَا) اسْمًا موصولاً بمنزلة (الَّذِي)، لا مصدريةً، فيكون التقدير: أَنْسَجْدُ لِمَا تَأْمَرَنَا بِالسُّجُودِ لَهُ، ثُمَّ أُضِيفَ (السُّجُودُ) إِلَى الضميرِ، أي: لِمَا تَأْمَرَنَا بِسُجُودِهِ، ثُمَّ حُذِفَ المضافُ وَهُوَ (سُجُودُهُ) فصار التقديرُ فيهِ: أَنْسَجْدُ لِمَا تَأْمَرَنَا بِهِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي المحفوظِ بَعْدَ هَذَا، أَهُو حِرْفُ الْجَرِّ مِنْ (بِهِ)، ثُمَّ الضميرُ بعده؟ أَوْ هُمَا مَعًا دَفْعَةً وَاحِدَةً؟ فَالْأَوَّلُ قَوْلُ أَبِي الْحَسْنِ الْأَخْفَشِ، وَالثَّانِي هُوَ قِيَاسُ مَذْهَبِ سِيبِيُّوهُ، وَفَدَ اكتفى ابنُ جَنْيَ بِذِكرِ الرَّأْيَيْنِ، دُونَ أَنْ يرجُحَ أَحَدَهُمَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ⁽⁴⁾.

(1) من الطّوبيل، لسعد بن ناشر المازني في: حماسة أبي تمام: ص69، والشعر والشعراء، لابن قتيبة: 685/2، والتّبيه، لابن جّني: 40، وشرح ديوان الحماسة، للمرزوقي: ص52، وسط اللّالي، للبكري: 794/1، وشرح ديوان الحماسة، للتّبريزي: ص14، والدُّرُّ الفريد وبيت القصيد، للمستعصمي: 389/6، وتخلص الشّواهد وتلخيص الفوائد، لابن هشام: ص163، والمقاصد الشّافية، للشّاطبي: 537/1، والمقاصد النّحوية، للبياني: 436/1، وخزانة الأدب، للبغدادي: 141، وغير منسوب في: التّبيه والتّكميل، لأبي حيّان: 75/3، وتمهيد القواعد: 697/2، والشاهد في قوله: (ما كان جالباً)، حيث حذف العائد المجرور بالإضافة، والتّقدير: ما كان جالبه.

(2) من الطّوبيل، لعترة بن شداد، في: المقاصد النّحوية: 444/1، وغير منسوب في: أمالِي ابن الشّجيري: 8/1، وشرح التّسهيل، لابن مالك: 206/1، والتّبيه والتّكميل: 78/3، والمساعد، لابن عقيل: 152/1، شرح التّصریح، للأزهري: 176/1، وشرح الأشموني: 161/1، والشاهد في قوله: (بِالَّذِي أَنْتَ بَائِخٌ)، فالعائد إذا كان مجروراً بحرف لا يُحذف إِلَّا إذا دخل على الموصول حرفٌ مثله، والتّقدير: بِالَّذِي أَنْتَ بَائِخٌ بِهِ.

(3) الفرقان: من الآية 60.

(4) انظر: التّبيه على شرح مشكل أبيات الحماسة، لابن جّني: ص40، 41.



ومنَ الَّذِينَ نَسَبُوا هَذِينَ التَّقْدِيرِيْنَ لِأَبِي الْحَسْنِ وَسَبِيْوِيْهِ أَبُو الْبَقَاءِ الْعَكْرَبِيِّ، حِيثُ قَالَ فِي إِعْرَابِ قُولَهُ تَعَالَى: «فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِرُ»⁽¹⁾: "... وَأَمَّا قُولُهُ تَعَالَى: «فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِرُ» فِيهِ وِجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ (مَا) مَصْدِرِيَّةً، أَيْ: بِالْأَمْرِ، وَهُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ، وَالثَّانِي: هِيَ بِمَعْنَى (الَّذِي)، فَتَقْدِيرُهُ بِالَّذِي تُؤْمِرُ بِالصَّدْعِ بِهِ، ثُمَّ حُذِفَ الْبَاءُ، وَوُصِلَ الضَّمِيرُ فَصَارَ (بِصَدْعِهِ)، ثُمَّ حُذِفَ الصَّدْعُ فَصَارَ (تُؤْمِرُ بِهِ)، ثُمَّ حُذِفَ الْبَاءُ وَالْهَاءُ دَفْعَةً وَاحِدَةً فِي قُولِ سَبِيْوِيْهِ، وَعَلَى قُولِ الْأَخْفَشِ: حُذِفَ الْبَاءُ فَصَارَ (تُؤْمِرُهُ)، ثُمَّ حُذِفَ الْهَاءُ"⁽²⁾.

وَاكْتَفَى أَبُو حِيَّانَ بِذِكْرِ قُولِ الْأَخْفَشِ فَقَالَ: "قَالَ الْأَخْفَشُ: (مَا) مَوْصُولَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِرُ بِصَدْعِهِ، فَحُذِفَ الْمَضَافُ، ثُمَّ الضَّمِيرُ"⁽³⁾.

أَمَّا ابْنُ الشَّجَرِيِّ فَقَدْ فَصَّلَ الْمَحْنُوفَاتِ دُونَ نَسْبَةِ ذَلِكَ إِلَى الْأَخْفَشِ، فَقَالَ: "وَقُولُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِرُ»، فِيهِ قُولَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ (مَا) مَصْدِرِيَّةً، فَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْقُولِ عَلَى وِجْهِهِ، وَالتَّقْدِيرُ: فَاصْدَعْ بِالْأَمْرِ، وَالْقُولُ الْآخَرُ: أَنَّهَا خَبْرِيَّةٌ بِمَعْنَى (الَّذِي)، فِي الْكَلَامِ عَلَى هَذَا خَمْسَةُ حُذُوفٍ، لِأَنَّ أَصْلَهُ: فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِرُ الصَّدْعُ بِهِ، فَحُذِفَ الْبَاءُ مِنْ (بِهِ)، فَصَارَ فِي التَّقْدِيرِ: بِالصَّدْعِ، فَحُذِفَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ؛ لِامْتِنَاعِ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا وَبَيْنِ الْإِضَافَةِ، فَصَارَ: بِصَدْعِهِ، ثُمَّ حُذِفَ الْمَضَافُ وَأُقِيمَ الْمَضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ... فَصَارَ: بِمَا تُؤْمِرُ بِهِ، فَحُذِفَ الْبَاءُ ... فَصَارَ: بِمَا تُؤْمِرُهُ، فَحُذِفَ الْهَاءُ مِنَ الْصَّلَةِ..."⁽⁴⁾.

وَقَدْ سَبَقَهُ إِلَى هَذَا التَّفَصِيلِ ابْنُ فَضَّالُ الْمَجَاشِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: نَكْتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ⁽⁵⁾. وَقَدْ عَلَقَ الْأَلوَسِيُّ عَلَى هَذَا بِقُولِهِ: "وَهُوَ تَكْلُفٌ لَا دَاعِيَ لِهِ"⁽⁶⁾. وَقَدْ عَثَرَتْ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَلَى قُولِ لَابْنِ جَنِّيِّ يَمِيلُ فِيهِ إِلَى رَأْيِ الْأَخْفَشِ، حِيثُ قَالَ فِي شَرْحِ قُولِ الْحَمَاسِيِّ⁽⁷⁾:

(1) الحجر: من الآية 94.

(2) اللباب في علل البناء والإعراب: 1/269، 270، وانظر: التبيان في إعراب القرآن: 2/989، 990.

(3) البحر المحيط: 498/6

(4) أمالى ابن الشجري: 557/2، 558.

(5) ص282.

(6) روح المعاني: 7/327.

(7) من الطويل، لابن حنبه التميمي في: ديوان الحماسة، لأبي تمام: ص329، والأمالى، لأبي علي القالى: 2/230، وشرح ديوان الحماسة، للمرزوقي: ص464، وشرح كتاب الحماسة، لأبي القاسم الفارسي: 2/321، والذر الفريد وبيت القصيد، للمستعصمى: 322/2، وسمط اللآلى، للبكرى: 853/1، وغير منسوب في: شرح التسهيل، لابن مالك: 2/245، والتذليل والتكمل، لأبي حيان: 8/87، وتمهيد القواعد، لناظر الجيش: 4/2030.



فإنْ أَنْتَ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى أَنْ تُهِينَهُ فَدَعْهُ إِلَى الْيَوْمِ الَّذِي أَنْتَ فَادِرُهُ "أَرَادَ قَادِرٌ فِيهِ، فَحَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ، وَشَبَّهَهُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ ... وَهَذَا مِمَّا يُؤكِّدُ قَوْلَ أَبِي الْحَسْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾⁽¹⁾، وَأَنَّهُ أَرَادَ: تَجْزِي فِيهِ، ثُمَّ حَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ فَصَارَ: يَجْزِيَهُ، ثُمَّ حَذَفَ الْهَاءَ مِنَ الصَّفَةِ، خَلَافًا عَلَى قَوْلِ سَيِّبُوِيَّهِ⁽²⁾.

المسألة الثانية - جواز زيادة (من) في الواجب:

قال ابنُ جَنِي في شرح قول الشاعر⁽³⁾: إِنِّي لَمُهَدِّدٌ مِنْ شَنَائِي فَقَاصِدٌ بِهِ لِابْنِ عَمِ الصَّدْقِ شَمْسِ بْنِ مَالِكٍ "لَكَ فِي الْهَاءِ مِنْ (بِهِ) أَمْرَانِ: أَمَّا مَذَهِبُ صاحبِ الْكِتَابِ فَأَنْ تَكُونَ عَائِدَةً عَلَى مَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَمُهَدِّدٌ شَنَاءً مِنْ شَنَائِي فَقَاصِدٌ بِهِ.

وَأَمَّا قِيَاسُ مَذَهِبِ أَبِي الْحَسْنِ فَأَنْ تَكُونَ عَائِدَةً عَلَى نَفْسِ شَنَائِي، وَ(مِنْ) زَائِدَةٍ عِنْهُ، وَسَيِّبُوِيَّهُ لَا يَرِى زِيَادَةً (مِنْ) فِي الْوَاجِبِ، وَأَبُو الْحَسْنِ يَرِاهُ⁽⁴⁾.

ثُمَّ نَقْلٌ عَنِ الْأَخْفَشِ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ عَلَى صَحَّةِ قَوْلِهِ بِزِيَادَةِ (مِنْ) بِمَا حَكَاهُ عَنِ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدْ كَانَ مِنْ مَطْرٍ، وَقَدْ كَانَ مِنْ حَدِيثِ⁽⁵⁾.

وَمَا نَسْبَهُ إِنْ جَنِي لِلْأَخْفَشِ مَوْجُودٌ فِي مَعَانِيهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ نَكَرٍ أَوْ أُنْتَ﴾⁽⁶⁾: "أَدْخُلْ فِيهِ (مِنْ) زَائِدَةً، كَمَا تَقُولُ: قَدْ كَانَ مِنْ حَدِيثِ...".⁽⁷⁾

وَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلتُ طُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَائِيَّا﴾⁽⁸⁾: "... أَيِّ: وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ، وَلَكِنَّهُ أَدْخُلَ فِيهَا (مِنْ)، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قَدْ كَانَ مِنْ حَدِيثِ...".⁽⁹⁾.

(1) البقرة: من الآية 47.

(2) التَّتِيبَةُ عَلَى شَرْحِ مَشْكُلَاتِ أَبِيَّاتِ الْحَمَاسَةِ: ص 197.

(3) مِنَ الطَّوْبِيلِ، لِتَأْبِطِ شَرًا فِي دِيْوَانِهِ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقٌ وَشَرْحٌ: عَلَيْهِ ذُو الْفَقَارِ شَاكِرٌ: ص 148، وَدِيْوَانُ الْحَمَاسَةِ، لِأَبِي تَمَّامٍ: ص 75، الْأَمْلَى، لِأَبِي عَلَى الْقَالِيِّ: 139/2، وَشَرْحُ كِتَابِ الْحَمَاسَةِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ الْفَارَسِيِّ: 98/2، وَسَمْطُ الْلَّالَى، لِلْبَكْرِيِّ: 761/1.

(4) التَّتِيبَةُ عَلَى شَرْحِ أَبِيَّاتِ الْحَمَاسَةِ: ص 49.

(5) انظر: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، وَالْمَوْضِعُ أَيْضًا.

(6) آل عمران: من الآية 195.

(7) معاني القرآن: 240/1.

(8) الأَعْمَامُ: الآية 146.

(9) معاني القرآن: 316/1، وانظر أيضًا: 105/1، 276.



ومسألة زيادة (من) في الكلام الموجب مختلف فيها بين البصريين والkovfieen، فأهل البصرة لا يجرون زياتها في الإيجاب، قال سيبويه متحدثاً عن زيادة الباء في قوله تعالى: «وكفى بِاللهِ شَهِيداً»⁽¹⁾، وأنَّ (عن)، و(على)، (ومن) لا تزاد زياتها: «وليس عن وعلى بمنزلة الباء في قوله: «وكفى بِاللهِ شَهِيداً»، وليس بزید؛ لأنَّ عن وعلى لا يُفعَلُ بها ذاك، ولا بـ(من) في الواجب»⁽²⁾. وقد اشترط أبو حيَّان وغيره لزيادتها شرطين: أحدهما: أنْ يكون الكلام غير موجب، ويعنون به النَّفي والنَّهي والاستفهام ... والثاني: أنْ يكون المجرور بها نكرة»⁽³⁾.

والkovfieen يجيزون زياتها حتَّى في الإيجاب، قال ابن عصفور: «وأمَّا أهل الكوفة فلا يشترطون فيها أكثر من دخولها على النَّكرة، وأجازوا زياتها في الواجب، وحَكَوا في ذلك: قد كان من مطر، وقد كان من حديث فخل عنِي، التَّقدير عندهم: قد كان مطر، وقد كان حديث فخل عنِي، وهذا لاحِجَّة لهم فيه، لاحتمال أن تكون (من) مُبَعَّضة، ويكون التَّقدير: قد كان كائِنٌ من مطر، وقد كان كائِنٌ من حديثٍ، فحُذِفَ الموصوف، وأُقيمت الصَّفَةُ مقامة، وإنْ كانت غير مختصَّة، وقد تقدَّمَ في باب النَّعت أنَّ ذلك يَحسُنُ في الكلام مع (من)»⁽⁴⁾.

وصرَّح الفارسيُّ بترجيح رأي الأخفش والkovfieen في هذه المسألة، فقال في المسائل البغداديَّات: «قد جعلنا (من) في بعض هذه التَّأویلات زائدة في الإيجاب، وذلك مذهب أبي الحسن الأخفش والكسائي، وحَكَى أبو الحسن أنَّهم يقولون: قد كان من مطر، وكان من حديثٍ، يريدون: كان مطر، وكان حديثٍ، ولم يُجزِّ سيبويه هذا، فقال: ولا يفعلون هذا بـ(من) في الواجب، يريده أنَّ (من) لا تُزاد كما زيدت الباء في: «كَفَى بِاللهِ»، وليس بزید، وحمل أبو الحسن على هذا قوله تعالى: «فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ»⁽⁵⁾، وإذا ثبتت روایة ثقةٍ مما لا يدفعه قياس لزم قبوله واستعماله، ولم يجب دفعه»⁽⁶⁾.

(1) النساء: من الآية 79، 104، والفتح: من الآية: 28.

(2) الكتاب: 38/1.

(3) التَّنبيل والتَّتميل: 139/11.

(4) شرح الجمل: 501/1.

(5) المائدَة: من الآية 5.

(6) ص 242، 243.



وقد وافق ابنُ مالِكَ - أَيْضًا - الْأَخْفَشَ وَالْكَوْفِيْبَنِ فِي جَوازِ زِيَادَةِ (مِنْ) فِي الْكَلَامِ الْمَوْجَبِ، فَقَالَ فِي التَّسْهِيلِ: "وَلَا يَمْتَنِعُ تَعْرِيفُه وَلَا خَلُوُّهُ مِنْ نَفِيٍّ أَوْ شَبَهِهِ وَفَاقًا لِلْأَخْفَشِ" ⁽¹⁾. وَعُودًا إِلَى تَخْرِيجِ ابْنِ جَنِيِّ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ فِي بَيْتِ الْحَمَاسَةِ، فَإِنَّهُ قَدَّمَ رَأْيَ سِبِيُّوْيَهُ عَلَى رَأْيِ الْأَخْفَشِ، ثُمَّ قَالَ: "وَعُودُ الْهَاءِ عَلَى الْمَوْصُوفِ الْمَحْذُوفِ فِي قَوْلِ صَاحِبِ الْكِتَابِ يُؤْنِسُكَ بِحَذْفِ الْمَوْصُوفِ وَإِقْلَامِ الصَّفَّةِ مَقَامَهِ" ⁽²⁾.

وَكَانَّ بَابِنِ جَنِيِّ يَمْبَلُ إِلَى اخْتِيَارِ رَأْيِ سِبِيُّوْيَهُ؛ لَأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى جَوازِ حَذْفِ الْمَوْصُوفِ وَإِقْلَامِ الصَّفَّةِ مَقَامَهِ، وَقَدْ جَعَلَ سِبِيُّوْيَهُ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ التَّخْفِيفِ، وَمِثْلُهُ بِأَمْثَالِهِ قَوْلُهُ: "... وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُ النَّابِغَةِ" ⁽³⁾:

كَانَكَ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْيَشٍ يُقَعَّدُ خَلْفَ رِجْلِيْهِ بِشَنٌّ، أَيْ: كَانَكَ جَمْلٌ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْيَشٍ، ... فَكَلُّ ذَلِكَ حُذْفٌ تَخْفِيفًا، وَاسْتَغْنَاءً بِعِلْمِ الْمَخَاطِبِ بِمَا يَعْنِي" ⁽⁴⁾.

قَالَ الْعَيْنِيُّ فِي إِعْرَابِ الْبَيْتِ: "الْكَافُ اسْمُ كَانَ، وَخَبْرُهُ مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: كَانَكَ جَمْلٌ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْيَشٍ، فَإِنْ قِيلَ: لَمْ لَا يَحُوزْ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ قَوْلَهُ: (مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْيَشٍ)، فَلَمْ احْتَاجْ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرَ؟ قَلْتُ: لَوْلَا هَذَا التَّقْدِيرُ لَمْ تَجِدْ لِلضَّمِّيرِ فِي قَوْلِهِ: (خَلْفَ رِجْلِيْهِ) مَا يَعُودُ عَلَيْهِ" ⁽⁵⁾.

وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ السَّبَبُ فِي اخْتِيَارِ عَوْدِ الضَّمِّيرِ فِي قَوْلِهِ: (فَقَاصِدُ بِهِ) إِلَى الْمَوْصُوفِ الْمَحْذُوفِ، الْمُقْرَرِ بِقَوْلِهِمْ: إِنِّي لِمَهِدِ ثَنَاءً مِنْ ثَنَائِي فَقَاصِدُ بِهِ.

(1) ص 144.

(2) التَّنْبِيهُ عَلَى شَرْحِ مشكِلِ أَبِيَاتِ الْحَمَاسَةِ: ص 49.

(3) مِنْ الْوَافِرِ، لِلنَّابِغَةِ فِي دِيْوَانِهِ بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ: ص 252، وَالْكِتَابُ: 2/345، وَشَرْحُ الْكِتَابِ، لِلسِّيرَافِيِّ: 1/224، وَشَرْحُ أَبِيَاتِ سِبِيُّوْيَهُ، لِابْنِ السِّيرَافِيِّ: 2/70، وَشَرْحُ الْمَفْصِلِ، لِابْنِ يَعْيَشٍ: 2/251، وَالْمَقَاصِدُ النَّحُوِيَّةُ: 4/1559، وَغَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي: الْمَقْتَضِبِ، لِلْمِرْدَدِ: 2/138، وَالْأَصْوَلُ فِي النَّحْوِ، لِابْنِ السَّرَّاجِ: 2/178، وَالشَّاهَدُ فِيهِ أَنَّهُ حَذْفُ الْمَوْصُوفِ، وَأَقْلَامُ الصَّفَّةِ مَقَامَهُ، وَالتَّقْدِيرُ: كَانَكَ جَمْلٌ مِنْ جَمَالِ بَنِي أَقْيَشٍ.

(4) الْكِتَابُ: 2/345، 346.

(5) الْمَقَاصِدُ النَّحُوِيَّةُ: 4/1560.



المُسَأَّلَةُ التَّالِثَةُ - وَقْوْعُ الْكَافِ اسْمًا:

وفي معرض شرحه لقول الحماسي⁽¹⁾: وَكُنْتُ أَرَى كَالْمَوْتَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ فَكَيْفَ بَيْنِ كَانَ مِيعَادَةَ الْحَشْرُ ذَهَبَ ابْنُ جِنِّيَ إِلَى أَنَّ الْكَافَ فِي قَوْلِهِ: (كَالْمَوْت) اسْمٌ، مَعْتَدًّا مِذْهَبَ أَبِي الْحَسْنِ الْأَخْفَشِ فِيهَا، فَقَالَ: "أَجَرَ الْكَافَ اسْمًا، وَكَانَ أَبُو الْحَسْنِ يُجِيزُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْضَّرُورَةِ، وَهُوَ أَمْثَلُ مِنْ أَنْ يُجْعَلَ قَوْلُهُ: (كَالْمَوْت) صَفَةٌ مَفْعُولٌ مَحْذُوفٌ، كَأَنَّهُ أَرَادَ: وَكُنْتُ أَرَى أَمْرًا كَالْمَوْتَ، مِنْ قَبْلِ أَنْ حَذَفَ الْمَوْصُوفَ وَإِقَامَةَ الصَّفَةِ مَقَامَهُ لَا يَجِبُ أَنْ يُرْتَكَبَ إِلَّا عَنْ ضَرُورَةٍ أَوْ ضَيقٍ مِنَ الْكَلَامِ، وَكِلَاهُمَا مِذْهَبٌ، وَيُحَسِّنُ هَذَا الثَّانِي أَنَّ سِيبُوِيَّهُ لَا يَجْعَلُ الْكَافَ اسْمًا إِلَّا عَنْ ضَرُورَةٍ أَيْضًا"⁽²⁾. وَطَرِيقَةُ الْعَرْضِ تُشَيرُ إِلَى أَنَّ ابْنَ جِنِّيَ يَذْهَبُ إِلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسْنِ الْأَخْفَشِ فِي هَذِهِ الْمُسَأَّلَةِ، وَهُوَ خَلَفُ مَا عَلَيْهِ سِيبُوِيَّهُ وَجَمِيعُ الْبَصْرِيِّينَ، وَقَدْ ذَكَرَ آخَرُ النَّصْ مِذْهَبَ سِيبُوِيَّهُ فِيهَا، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَجْعَلُ الْكَافَ اسْمًا إِلَّا فِي الْضَّرُورَةِ.

وَقَدْ صَدَقَ فِيمَا نَسِيَّهُ لِسِيبُوِيَّهُ حِيثُ قَالَ الْآخِرُ مُتَحَدِّثًا عَنِ الْكَافِ: "إِلَّا أَنَّ نَاسًا مِنَ الْعَرَبِ إِذَا اضطَرُوا فِي الشِّعْرِ جَعَلُوهَا بِمَنْزِلَةِ مِثْلِ..."⁽³⁾.

قَالَ الْأَعْلَمُ شَارِحًا قَوْلَ الشَّاعِرِ⁽⁴⁾: وَصَالِيَاتٍ كَمَا يُؤْتَقِينُ "أَرَادَ: كَمِثْلٍ مَا يُؤْتَقِينُ، أَيْ: كَمِثْلٍ حَالَهَا إِذَا كَانَتْ أَثَافِيَّ مَسْتَعْمَلَةً، وَوَضْعُ الْكَافِ وَإِنْ كَانَتْ حِرْفًا مَوْضِعًا (مِثْل) فَأَدْخُلَ عَلَيْهَا الْكَافَ تَشْبِيهًًا لَهَا؛ لَأَنَّهَا فِي مَعْنَاهَا، وَهِيَ فِي دُخُولِهَا عَلَى (مِثْل) فِي الْإِسْمَيَّةِ نَظِيرٌ (سَوَاءِ) فِي دُخُولِهَا عَلَى (غَيْرِ) فِي التَّمْكُنِ، وَعَلَّتْهَا كَعْلَتِهَا"⁽⁵⁾.

(1) عجز بيتٍ مِنَ الطَّوِيلِ، صدره: غَيْرَ رَمَادٍ وَحَطَامٌ كَفَّيْنَ لِسَلْمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ فِي: التَّتِيَّبِ عَلَى مَشْكُلِ أَبْيَاتِ الْحَمَاسَةِ، لِابْنِ جِنِّيِّ: ص280، وَشَرْحُ دِيَوَانِ الْحَمَاسَةِ، لِلْمَرْزُوقِيِّ: ص756، وَشَرْحُ كِتَابِ الْحَمَاسَةِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ الْفَارَسِيِّ: 483/2، وَشَرْحُ دِيَوَانِ الْحَمَاسَةِ، لِلْتَّبَرِيزِيِّ: 448، وَالدُّرُّ الْفَرِيدِ وَبَيْتِ التَّصِيدِ، لِلْمَسْتَعْمِلِيِّ: 10/443، وَالْمَقَاصِدُ النَّحْوِيَّةُ: 3/1218، وَغَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي: شَرْحِ التَّسْهِيلِ، لِابْنِ مَالِكٍ: 3/139، وَشَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ: ص260، وَالتَّدْبِيلُ وَالتَّكْمِيلُ: 11/143، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ: 6/2883، وَهُمُومُ الْهَوَامِعِ: 2/464، وَالشَّاهِدُ فِيهِ قَوْلُهُ: (كَالْمَوْت) حِيثُ جَعَلَ الْكَافَ اسْمًا بِمَعْنَى (مِثْلِ).

(2) التَّتِيَّبِ عَلَى شَرْحِ مَشْكُلِ أَبْيَاتِ الْحَمَاسَةِ: ص280.

(3) الْكِتَابُ: 408/1.

(4) مِنْ مَشْطُورِ السَّرِيعِ، لِخَطَامِ الْمَاجَاشِعِيِّ فِي: الْكِتَابِ: 1/32، 408، 279/4، وَشَرْحُ الْكِتَابِ، لِالسَّيِّرِافِيِّ: 1/256، وَشَرْحُ أَبْيَاتِ سِيبُوِيَّهُ، لِابْنِ السَّيِّرِافِيِّ: 1/95، وَضَرَائِرُ الشِّعْرِ، لِابْنِ عَصْفُورِ: 304، وَالْمَقَاصِدُ النَّحْوِيَّةُ: 4/2129، وَشَرْحُ شَوَّاهِدِ الْمَغْنِيِّ، لِلْسِيُوطِيِّ: 1/504، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ، لِلْبَغْدَادِيِّ: 2/313، وَغَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي: الْمَقْتَضِيِّ: 2/97، وَالْأَصْوَلُ فِي النَّحْوِ: 1/438، وَعَلَلُ النَّحْوِ، لِلْوَرَاقِ: 1/208، وَالْخَصَائِصُ: 2/370، وَالشَّاهِدُ فِيهِ كَسَابِقَهِ.

(5) تَحْصِيلُ عَيْنِ الْذَّهَبِ: ص69.



وكان قد ذكر قبل هذا النص أن (سواء) تأتي في موضع (غير) ضرورة، فسوى بينهما في ذلك⁽¹⁾.

وقد ذكر المرادي أن سيبويه لا يقول باسمية الكاف إلّا في الضرورة الشعرية، ونسب للأخفش والفارسي وكثير من النحويين القول بجواز أن تكون اسمًا في الاختيار⁽²⁾. ولعل في قوله: (كثير من النحويين) إشارة إلى ابن جنی.

وفصل ابن هشام الخلاف في هذه المسألة، فقال: "وأمّا الكافُ الاسميُّ الجارُ فمراده لـ(مثل)، ولا نقع كذلك عند سيبويه والمحققين إلّا في الضرورة ... وقال كثيرٌ منهم الأخفش والفارسيُّ يجوز في الاختيار"⁽³⁾.

وأكثر من هذا تفصيلاً قول ابن أبي الربيع: "والكافُ توجد اسمًا باتفاق، وإنما وقع الخلافُ بين سيبويه والأخفش في كثرة ذلك وجوده في الكلام، فذهب سيبويه إلى أنها لا توجد اسمًا إلّا في الشعر، وذهب الأخفش إلى أنها توجد اسمًا فيه وفي الكلام"⁽⁴⁾.

ونسب المرزوقي إلى أبي العباس المبرد - أيضًا - أنه يتبع مذهب أبي الحسن الأخفش فقال في شرح بيت الحماسة السابق: "جعل الكاف وحده اسمًا، وكان أبو العباس يتبع أبي الحسن الأخفش في جواز وقوعه اسمًا في غير الضرورة، وأنشد⁽⁵⁾: أَتَتْهُونَ؟ وَلَنْ يَنْهَى ذُوِي شَطَطٍ كَالْطَّعْنِ يَهْلِكُ فِيهِ الزَّيْتُ وَالْفُتْلُ وَيَجْعَلُ الْكَافَ فِي مَوْضِعِ فَاعِلٍ (ينهى)، وسيبويه لا يرى ذلك إلّا في الضرورة، كأنه قال: وَكَنْتُ أَرِي شَيْئًا أَوْ أَمْرًا مِثْلَ الْمَوْتِ"⁽⁶⁾.

(1) انظر: المصدر السابق: ص68.

(2) انظر: الجنى الداني: ص78، 79.

(3) مغني اللبيب: 239/1.

(4) البسيط في شرح الجمل: 844/2.

(5) من البسيط، للأعشى في ديوانه: ص134، والأصول، لابن السراج: 439/1، وكتاب الشعر، للفارسي: 256/1، وشرح القصائد العشر، للتبريزي: ص305، وخزانة الأدب: 454/9، وغير منسوب في: المقتصب: 141/4، المسائل الحلبيات، الفارسي: ص242، والخصائص: 370/2، وشرح ديوان الحماسة، للمرزوقي: ص757، وأسرار العربية، للأبياري: ص233، والشاهد فيه وقوع الكاف اسمًا في قوله: (كالطعن).

(6) شرح ديوان الحماسة: ص757.



وما في المقتضب خلافٌ ما نسبه المرزوقيُّ للمبرّد، حيث قال: "كما أنَّ الشاعر حيت اضطرَّ إلى الكافِ التي للتشبيه أنْ يجعلها اسمًا أجرًا لها مجرى (مثُل)، لأنَّ المعنى واحد، نحو قوله: زيدٌ كعمرو، إنَّما معناه: مثلٌ عمرو" ⁽¹⁾.

المُسَائِلةُ الرَّابِعَةُ - الابتداءُ بالنَّكْرَةِ:

ذهب ابنُ جنِّي عند شرح قول الشاعر ⁽²⁾: أَهَابُكَ إِجْلَالًا وَمَا بِكَ قُرْتَةٌ عَلَيَّ وَلَكَنْ مِلْءُ عَيْنٍ حَبِيبُهَا إِلَى أَنَّ قُولَهُ: (ملءُ عينٍ) مبتدأ، وهو نكرة، وأخبر عنه بمعرفة وهي قوله: (حبيبُها)، وأنَّ ذلك جائز لمعناه ⁽³⁾.

وقد جوَّز ابنُ جنِّي الابتداءُ بالنَّكْرَةِ هنا قياسًا على تجويف أبي الحسن الأخفش الابتداءَ بها في مثُل: قائمُ أبوك، حيث قال: "وأخبر عن النَّكْرَةِ التي هي (ملءُ عينٍ) بالمعرفة التي هي (حبيبُها)، وجاز ذلك لمعناه، كما جاز عند أبي الحسن الابتداءُ بالنَّكْرَةِ في نحو قوله: قائمُ أبوك، وعند الجماعة في نحو: أقامُ أخواك؟ أي: أقامَ أخواك؟ فكذلك هنا، غير أَنَّ حبيبَها في البيت خبرٌ مبتدأ، وما بعد قائم مرفوعٌ به، والفرقُ بينهما تمكُّنُ اسم الفاعل في العمل" ⁽⁴⁾.

ونقلُ الشيخ يَسِّ الحمصي كلامًا لابن عمرون وابن النَّحَاسِ يفسِّرُ ما ذهب إليه ابنُ جنِّي فقال: "قال ابنُ جنِّي: لا تقديمَ في البيت ولا تأخير، قال ابنُ عمرون: وتحقيق ذلك يبني على قاعدة: صديقي زيدٌ وزيدٌ صديقي؛ لأنَّ الخبر يكون أعمَّ من المبتدأ أو مساوِيًّا له، قال ابنُ النَّحَاسِ: معناه أنَّ (زيدٌ صديقي) الخبر فيه صالحٌ لأنَّ يكون أعمَّ من المبتدأ، ف يجعله كذلك، ولذلك قالوا: لا يلزم انحصار الصَّدَاقَةِ في زيدٍ في هذه الصُّورَةِ، بخلافِ (صديقٌ زيدٌ) فإنَّا لا يمكننا أنَّ نجعل الخبر الذي هو زيدٌ أعمَّ من المبتدأ، فما بقي إلَّا أنْ يجعل مساوِيًّا، وإلَّا كان الخبرُ أخصَّ من المبتدأ، وهو غير جائز، وإذا كان مساوِيًّا لزم الانحصارُ ضرورةً، فصدق أنَّ كلَّ من هو صديقي زيدٌ، وكذلك لا

(1) المقتضب: 4/350.

(2) من الطَّوَيْلِ، منسوب لنصيبي بن رياح في: سبط اللآلئ، للبركي: 401/1، والدرُّ الغريد وبيت القصيد، للمستعجمي: 37/5، وتخليص الشَّوَاهِدِ، لابن هشام: ص201، والمقاصد النَّحوَيَّة: 509/1، وغير منسوب في: التَّذَيِّيلُ والتَّكَمِيلُ: 351/3، والمساعد، لابن عقيل: 224/1، وشرح التَّصْرِيف: 220/1، وشرح الأشموني: 203/1، والشاهد فيه قوله: (ملءُ عينٍ حبيبُها)، فإنه قدَّم الخبر وهو قوله: (ملءُ عينٍ) على المبتدأ وهو قوله: (حبيبُها)؛ لاتصال المبتدأ بضميرٍ يعود على ملابِسِ الخبر، وهو المضافُ إليه.

(3) التَّتَبِيِّهُ على شرح مشكل أَبِيلَتِ الحِمَاسَةِ: ص325.

(4) التَّتَبِيِّهُ على شرح مشكل أَبِيلَتِ الحِمَاسَةِ: ص325.



ينحصر ملء العين في الحبيب إذا جعلت ملء العين مبتدأ، حتى لا يكون أعم من الخبر؛ لاستحالة كون المبتدأ أعم من الخبر⁽¹⁾.

ومن المعلوم أن الأصل في الجملة الاسمية أن يتقدم فيها المبتدأ على الخبر؛ لأن المبتدأ مسند إليه، ومحكوم عليه، والمسند إليه يكون أعرف من المسند، لذلك اعتبر جمهور البصريين أن (قائم) من قولنا: قائم زيد، خبر مقدم، وخالفهم الأخفش في ذلك، وتبعه الكوفيون، فذهبوا إلى أنه مبتدأ، و(زيد) فاعل سد مسد الخبر، قال الشيخ خالد الأزهري: "إذا لم يتقدم على الوصف نفي ولا استفهم لـ يكون مبتدأ، خلافا للأخفش والكوفيين في إجازتهم وقوعه مبتدأ من غير أن يتقدمه نفي أو استفهم"⁽²⁾.

وقد فصل الصيّانُ الخلاف في هذه المسألة، فقال: "... مذهب البصريين وهو منع الابتداء بالوصف المذكور من غير اعتماد، ومذهب المصنف وهو الجواز بقبح ... ومذهب الكوفيين والأخفش وهو الجواز بلا قبح"⁽³⁾.

وعوداً على بدء فإن النحوين منعوا أن يكون (ملء عين) مبتدأ، و(حبيها) خبراً عنه، كما ذهب إليه ابن جني؛ لما يترتب عليه من عود الضمير في (حبيها) على متاخر لفظاً ورتبة، قال ابن مالك في توجيه الشاهد: "فحبّيها مبتدأ متنبّس بضمير العين، (وملء عين) خبرٌ واجب التقديم؛ لأنّه لو أخرَ وقِيمَ (حبيها) لعاد الضمير على متاخر لفظاً ورتبة، فاللتزم تقديم الخبر وتأخير المبتدأ؛ ليؤمن بذلك المحذور"⁽⁴⁾.

وقال ابن هشام: "... و(ملء) خبر، و(حبيب) مبتدأ، وإنما يتم هذا الاستشهاد على ما هو المشهور من أنه إذا اجتمعت نكرة ومعرفة كانت المعرفة هي المبتدأ مطلقاً، وأماماً على ما يراه سيبويه من أن النكرة إذا كانت مقدمةً، وكان لها مسوغٌ كانت هي المبتدأ فلا...".⁽⁵⁾

(1) حاشية الشيخ يس الحمصي على شرح التصريح، بهامشه: 176/1.

(2) شرح التصريح: 194/1.

(3) حاشية الصيّان على الأسموني: 1/280.

(4) شرح التسهيل: 302/1.

(5) تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد: ص 201.



ومن خلال تتبع إعراب الشاهد لم أجد من النهاة من وجّه البيت بتوجيهه ابن جنّي؛ ومنعهم من ذلك عود الضمير إلى متاخر لفظاً ورتبة، وهو ممنوع عندهم⁽¹⁾.

المسألة الخامسة - القول في ضمة (غير) من قولهم: أفعل هذا ليس غير:
عند شرحه لقول الحماسي⁽²⁾: لعمرُكَ مَا أذرِي وإنِي لَوْجَلْتُ عَلَى أَيْنَ تَأْتِيَ الْمَنِيَّةُ أَوْلُ ذَهَبَ ابْنُ جَنِّي إِلَى أَنَّ (أَوْلُ) مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمَّ؛ وَعَلَّ الْبَنَاءَ بِأَنَّ الإِضَافَةَ مَرَادَةً فِيهَا، وَقَدْ قُطِعَتِ الإِضَافَةُ مِنْهَا كَمَا قُطِعَتِ فِي (قَبْلُ)، وَ(بَعْدُ)، فَكَانَ الشَّاعِرُ قَالَ: تَأْتِي الْمَنِيَّةُ أَوْلُ الْوَقْتِ، وَخُلِصَ إِلَى أَنَّهَا أُعْطِيَتْ حَكْمَ الظَّرْفِ لِيُتَمَكَّنَ فِيهَا حَالُ الْبَنَاءِ؛ لِأَنَّ بَنَاءَهَا عَلَى الضَّمَّ كَبِنَاءَ الظَّرْفِ مَثَلُ: قَبْلُ، وَبَعْدُ، وَحِيثُ، وَمِنْ عَلُونُ⁽³⁾.

أمّا ما يتعلّق بقولهم: (أفعل هذا ليس غير) فقد نكر رأي الأخفش وسيبويه فيه، فقال: "فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: أَفْعَلْتُ هَذَا لِيَسَ غَيْرُ فَقَدْ نَكَرَ رَأِيَ الْأَخْفَشِ وَسِيبُوِيَّهِ فِيهِ، فَقَالَ: "فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: صاحب الكتاب يكون بناءً (غير) لِمُشَابِهَتِهِ لِلظَّرْفِ بِمَا فِيهِ مِنْ الإِبَهَامِ وَلِزُومِ الإِضَافَةِ"⁽⁴⁾.
وما نسبه ابن جنّي للأخفش مذكور في كثير من كتب النهاة، قال ابن يعيش: "... وذهب الأخفش في قولهم: (ليس غير) على أنه على حذف المضاف إليه، ... وزعم أنّ منهم من ينونه فيقول: (ليس غير)"⁽⁵⁾.

(1) انظر: شرح ابن الناطق: ص84، والكتاش في النحو والصرف، لأبي الفداء صاحب حماد: 145/1، والتذليل والتكميل: 351/3، وتحرير الخاصة، لابن الوردي: 178/1، وشرح ابن عقيل: 242/1، وتمهيد القواعد: 946/2.

(2) من الطويل، لمعن بن أوس المزني في: الكامل، للمبرد: 157/2، والواسطة بين المتنبي وخصومه، للقاضي الجرجاني: ص192، وشرح ديوان الحماسة، للمرزوقي: ص791، واللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي، للمعري: ص314، وشرح كتاب الحماسة، لأبي القاسم الفارسي: 8/3، وشرح ديوان الحماسة، للتربيزي: 7/2، والاقتضاب في شرح أدب الكتاب، لابن السيد البطليوني: 407/3، والمقداد النحويه: 1351/3، وشرح التصریح: 721/1، وخزانة الأدب، للبغدادي: 291/8، وغير منسوب في: أدب الكاتب، لابن قتيبة: ص561، والمقضب: 245/3، وأمالی ابن الشجيري: 74/2، وشرح المفصل، لابن يعيش: 107/3.

(3) انظر: التّبيه على شرح مشكل أبيات الحماسة: ص287، 288.

(4) التّبيه: ص288.

(5) شرح المفصل: 133/4، 134.



ويفهمُ من قوله: وزعم، أَنَّهُ غَيْرُ راضٍ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَخْفَشُ.
ونسب أبو حيَّان إلى الأخفش ما نسبه له ابنُ جَنِي ف قال: "وإِذَا مَتَّنَّوْنَ (غَيْرُهُ) وَرُفِعَتْ أَوْ نُصِبَتْ
فَهِيَ عِنْدَ الْأَخْفَشِ مَعْرِبَةً، كَحَالِهَا حِينَ كَانَتْ مَنْوَنَةً، وَسَقَطَ التَّنَوُّنُ لِنَيَّةِ الْإِضَافَةِ، ... وَذَهَبَ الْجَرْمِيُّ
وَالْمَبْرُدُ وَأَكْثَرُ الْمَتَّاخِرِينَ إِلَى أَنَّ الضَّمَّةَ فِي (غَيْرِهِ) بَنَاءً، وَنُسِبَتْ إِلَى سَبِيُّوِيَّهِ"⁽¹⁾.

وقال ابنُ هشَامٍ فِي قَوْلِهِمْ: (لَيْسَ غَيْرُهُ) بِالضَّمَّ مِنْ غَيْرِ تَنَوُّنٍ: "... فَقَالَ الْمَبْرُدُ وَالْمَتَّاخِرُونَ: إِنَّهَا
ضَمَّةُ بَنَاءٍ لَا إِعْرَابٌ، وَإِنَّ (غَيْرِهِ) شُبِّهَتْ بِالْغَایِيَاتِ كـ(قَبْلُهُ) وَ(بَعْدُهُ)، ... وَقَالَ الْأَخْفَشُ: ضَمَّةٌ إِعْرَابٌ
لَا بَنَاءٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِاسْمٍ زَمَانٍ وَلَا مَكَانٍ..."⁽²⁾.

واختار السَّبِيُّوِيُّ مَذَهَبَ الْأَخْفَشِ فَقَالَ: "وَالْأَخْفَشُ يَقُولُ بِإِعْرَابِهَا فِي الضَّمَّ وَالْفَتْحِ مَعًا، ... وَرَأَيَهُ
هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدِي"⁽³⁾.

أَمَّا مَا نسبه ابنُ جَنِي وَغَيْرُهُ مِنَ النُّحَّا إِلَى سَبِيُّوِيَّهِ مِنَ القَوْلِ بِأَنَّ (غَيْرِهِ) مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمَّ فَهُوَ
مُوْجَدٌ فِي الْكِتَابِ، قَالَ سَبِيُّوِيَّهِ: "وَغَيْرُ أَيْضًا لَيْسَ بِاسْمٍ مُمْكِنٍ، أَلَا تَرَى أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا نَكْرَةً، وَلَا
تُجْمَعُ، وَلَا تَدْخُلُهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ"⁽⁴⁾.

وَعُودًا إِلَى تَوْجِيهِ ابنِ جَنِي لِكَلْمَةِ (أَوَّلُهُ) فِي بَيْتِ الْحَمَاسَةِ نَجَدَهُ اخْتَارَ كَوْنَهَا مَبْنِيَّةً عَلَى الضَّمَّ تَبَعًا
لِرَأْيِ سَبِيُّوِيَّهِ فِيهَا، وَعَلَى هَذَا التَّوْجِيهِ سَارَ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَّا، قَالَ ابنُ يَعِيشَ: "وَحِكْمَةُ (أَوَّلُهُ) وَ(حَسْبُهُ)
وَ(لَيْسَ غَيْرُهُ) حِكْمَةُ (قَبْلُهُ) وَ(بَعْدُهُ)"⁽⁵⁾. أَيْ: الْبَنَاءُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَوْجِيهِ (أَوَّلُهُ): "بِالضَّمَّ، وَالْأَصْلُ:
أَوَّلُ الْوَقْتَيْنِ ..."⁽⁶⁾.

خاتمة:

من خلال هذا العرض المختصر لبعضِ آراءِ الأخفشِ فِي كِتَابِ التَّتَبِيِّهِ عَلَى شَرْحِ مشَكِّلِ أَبِيَّاتِ
الْحَمَاسَةِ لِابْنِ جَنِي نَخْلُصُ إِلَى الْآتِيِّ:

أَوَّلًا - خَالِفُ الْأَخْفَشِ مَذَهَبَ سَبِيُّوِيَّهِ فِي تَفْصِيلِ الْمَحْذُوفَاتِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى، وَوُصَفَ بَعْضُ
الْعُلَمَاءِ صَنْيِعَهُ بِأَنَّهُ ضَرَبَ مِنَ التَّكَلُّفِ، أَمَّا ابنُ جَنِي فَقَدْ سَكَتَ عَنْ تَرجِيحِ أَحَدِ الرَّأِيْنِ عَلَى الْآخَرِ.

(1) ارْتِشَافُ الصَّرْبِ: 1549/3

(2) مَغْنِيُّ الْلَّيْبِ: 209/1

(3) هَمْعُ الْهَوَامِعِ: 200/2

.479/3 (4)

(5) شَرْحُ الْمَفْصِلِ: 107/3

(6) شَرْحُ التَّصْرِيفِ: 721/1



ثانياً - ذهب الأخفش إلى القول بزيادة (من) في الإيجاب، خلافاً لما عليه سيبويه، وقد عرض ابن جنِّي رأيهما، ثم نكر ما استند إليه قول الأخفش من كلام العرب، وهو في نظري تلميح باختيار رأيه، وهو في ذلك تابع لشيخه أبي علي الفارسي.

ثالثاً - يرى الأخفش أنَّ الكاف تأتي اسمًا في الاختيار، وسيبويه يرى جواز ذلك في الضرورة فقط، وقد نصر ابن جنِّي ما رأه الأخفش في المسألة بأنه: الأمثل.

رابعاً - جوَرَ الأخفش - خلافاً للبصريين - الابتداء بالوصف النكرة، من غير الاعتماد على نفي أو شبهه، وقد سار ابن جنِّي على نهجه، وأعرب على ذلك بيت الحماسة.

خامساً - ذهب الأخفش إلى القول بأنَّ الضمة في: (غير) ضمة إعراب، وأنَّ العرب قد نطقوا به منوئاً، وعند سيبويه هي ضمة بناء، واختار ابن جنِّي مذهب الأخير، وخرج عليه (أول) في بيت الحماسة.

سادساً - كتاب التبيه خصبُ المادة النحوية، وفيه الكثير من الآراء التي انفرد بها ابن جنِّي وغيره من النحوين، مليء بمسائل الخلاف بين البصريين والковيين، وبين بعض البصريين والبصريين، وبين بعض الكوفيين والkovيين، وهي جديرة بدراسات وبحوثٍ عمقة. والحمد لله أولاً وأخيراً، وصلَّى الله وسلمَ على المبعوث هادياً ومبشراً ونذيراً.

فهرس المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم، رواية فالون عن نافع.
2. أدب الكاتب، لابن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد الدالي، الناشر: مؤسسة الرسالة، دون تاريخ.
3. ارتسافُ الضرب من لسان العرب، لأبي حيَان، تحقيق: رجب عثمان محمد، الناشر مكتبة الخاجي، القاهرة، ط1، 1418هـ - 1998م.
4. أسرارُ العربية، لأبي البركات الأنباري، تحقيق: فخر صالح قدارة، دار الجيل، بيروت، 1415هـ - 1995م.
5. الأصولُ في النحو، لابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1408هـ - 1988م.
6. الاقتضابُ في شرح أدب الكتاب، لأبي محمد عبد الله بن السيد البطليوسى، تحقيق: مصطفى السقا، وحامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، طبعة 1996م.



7. الأُمالي، لأبي علي القالي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، طبعة 1423هـ - 2002م.
8. أُمالي ابن الشجيري، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، 1413هـ - 1991م.
9. البحر المحيط في التقسير، لأثير الدين أبي حيّان، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، طبعة 1420هـ.
10. البغداديات، لأبي علّ الفارسي، دراسة وتحقيق: صلاح الدين عبد الله السنكاوي، مطبعة العاني، بغداد، دون تاريخ.
11. التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العكيري، تحقيق: علي محمد الجاجاوي، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشريكاه، بلا تاريخ.
12. البسيط في شرح الجمل، لابن أبي الربيع، دراسة وتحقيق: عياد بن عيد الثبيتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت ط١/1407هـ - 1986م.
13. تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة، زين الدين أبو حفص عمر بن مظفر الوردي، تحقيق ودراسة: عبد الله بن علي الشلال، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، 1429هـ - 2008م.
14. تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب، للأعلم الشنتوري، حققه وعلق عليه: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢/1415هـ - 1994م.
15. تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، لابن هشام، تحقيق: عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، ط١، 1406هـ - 1986م.
16. التذليل والتكميل في شرح التسهيل، لأبي حيّان، تحقيق: حسن هنداوي، الأجزاء من (1 - 4) دار القلم، دمشق، ط١، 1418هـ - 1997م، والأجزاء من (5 - 11) كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ط١، 1431هـ - 2010م.
17. تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، لابن مالك، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ط١، 1387هـ - 1967م.
18. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لناصر الجيش، تحقيق: علي محمد فاخر، وأخرين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، 1428هـ - 2007م.



19. التّنبّيـه على شـرح مشـكـل أـبـيات الـحـمـاسـةـ، لأـبـي الفـتـح عـثـمـان بن جـنـيـ، تـحـقـيقـ: سـيـدة حـامـدـ عـبـدـ العـالـ، وـتـغـرـيدـ حـسـنـ أـحـمـدـ عـبـدـ الـعـاطـيـ، مـطـبـعـةـ دـارـ الـكـتبـ وـالـوـثـائـقـ الـقـومـيـةـ بـالـقـاهـرـةـ، طـ/ـ1431ـهـ - 2010ـمـ.
20. الجنـىـ الدـائـيـ فـيـ حـرـوفـ الـمعـانـيـ، لـابـنـ أـمـ قـاسـمـ الـمرـادـيـ، تـحـقـيقـ: فـخـرـ الدـيـنـ قـبـاوـةـ، وـمـحـمـدـ نـديـمـ فـاضـلـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ، لـبـانـ، طـ1ـ، 1413ـهـ - 1992ـمـ.
21. حـاشـيـةـ الشـيـخـ يـسـ الـعـلـيمـيـ الـحـمـصـيـ، بـهـامـشـ شـرحـ التـصـرـيـحـ عـلـىـ التـوـضـيـحـ، دـارـ إـحـيـاءـ الـكـتبـ الـعـرـبـيـةـ، الـقـاهـرـةـ.
22. الـحـمـاسـةـ، لأـبـي تـمـامـ، تـحـقـيقـ: عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـدـ الرـحـيمـ عـسـيـلـانـ، جـامـعـةـ الـإـمامـ مـحـمـدـ بـنـ سـعـودـ، الـمـجـلـسـ الـعـلـمـيـ، طـ/ـ1401ـهـ - 1981ـمـ.
23. خـزانـةـ الـأـدـبـ وـلـبـ لـبـ لـسانـ الـعـرـبـ، لـعـبـدـ الـقـادـرـ بـنـ عـمـرـ الـبـغـادـيـ، تـحـقـيقـ: عـبـدـ السـلـامـ مـحـمـدـ هـارـونـ، مـكـتبـةـ الـخـانـجـيـ، الـقـاهـرـةـ، طـ4ـ، 1418ـهـ - 1997ـمـ.
24. الـخـصـائـصـ، صـنـعـةـ أـبـيـ الفـتـحـ عـثـمـانـ بـنـ جـنـيـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ عـلـيـ النـجـارـ، دـارـ الـكـتبـ الـمـصـرـيـةـ، طـبـعةـ سـنـةـ 1371ـهـ - 1952ـمـ.
25. الـذـرـ الفـرـيدـ وـبـيـتـ الـقـصـيدـ، مـحـمـدـ بـنـ أـيـمـرـ الـمـسـتعـصـميـ، تـحـقـيقـ: كـامـلـ سـلـمانـ الـجـبـوريـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ، طـ/ـ1436ـهـ - 2015ـمـ.
26. دـيـوانـ الـأـعـشـىـ مـيـمـونـ بـنـ فـيـسـ، شـرـحـهـ وـفـقـمـ لـهـ: مـهـدـيـ مـحـمـدـ نـاصـرـ الـدـيـنـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، طـ/ـ3ـ، 1424ـهـ - 2003ـمـ.
27. دـيـوانـ تـأـبـطـ شـرـاـ وـأـخـبـارـهـ، جـمـعـ وـتـحـقـيقـ وـشـرـحـ: عـلـيـ ذـوـ الـفـقـارـ شـاـكـرـ، دـارـ الـغـرـبـ الـإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ، طـ/ـ2ـ، 1419ـهـ - 1999ـمـ.
28. دـيـوانـ النـابـغـةـ الـذـبـيـانـيـ، جـمـعـهـ وـشـرـحـهـ وـكـمـلـهـ وـعـلـقـ عـلـيـهـ: مـحـمـدـ الطـاـهـرـ بـنـ عـاشـورـ، الشـرـكـةـ الـتـونـسـيـةـ لـلـتـوزـيـعـ، قـرـاطـاجـ، 1986ـمـ.
29. رـوـحـ الـمـعـانـيـ فـيـ تـقـسـيـرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ وـالـسـبـعـ الـمـثـانـيـ، لـلـأـلـوـسـيـ الـبـغـادـيـ، تـحـقـيقـ: عـلـيـ عـبـدـ الـبـارـيـ عـطـيـةـ، دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ، طـ1ـ، 1415ـهـ.
30. سـمـطـ الـلـائـ، لأـبـيـ عـبـيدـ الـبـكـريـ الـأـوـبـنـيـ، نـسـخـةـ مـصـحـحـةـ وـمـنـقـحـةـ وـمـحـقـقـةـ بـمـعـرـفـةـ: عـبـدـ الـعـزـيزـ الـمـيـمـنـيـ، مـطـبـعـةـ لـجـنـةـ الـتـالـيـفـ وـالـتـرـجـمـةـ وـالـنـشـرـ، 1354ـهـ - 1963ـمـ.



31. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومعه منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، تأليف محمد حمي الدين عبد الحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط20، 1400هـ - 1980م.
32. شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ - 2000م.
33. شرح أبيات سيبويه، لابن أبي سعيد السيرافي، حققه وقدم له: محمد علي سلطاني، دار العصماء، دمشق، ط1، 1432هـ - 2011م.
34. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ - 1998م.
35. شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المخton، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1410هـ - 1990م.
36. شرح جمل الزجاجي، لابن عصفور، حققه وقدم له ووضع هوامشه وفهارسه: فواز الشعاعر، إشراف الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ - 1998م.
37. شرح التصریح على التوضیح، خالد الأزهري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ - 2000م.
38. شرح دیوان الحماسة، لأبي علي المرزوقي الأصفهاني، تحقيق: غرید الشیخ، وضع فهارسه العالمة: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ - 2003م.
39. شرح شواهد المعني، للسيوطی، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، بلا تاريخ.
40. شرح القصائد العشر، لأبي ذكرياء التبریزی، عنیت بتصحیحها وضبطها و التعليق عليها للمرّة الثانية: إدارة الطباعة المنیریة، عام النّشر: 1352هـ.
41. شرح كتاب الحماسة، لأبي القاسم زيد بن علي الفارسي، تحقيق: محمد عثمان علي، مكتبة الأوزاعي، بيروت، الطبعة الأولى، بلا تاريخ.
42. شرح كتاب سيبويه، لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهلهلي، وعلي سید علي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 2012م.



43. شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش، قدّم له: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ - 2001م.
44. الشعر والشعراء، لابن قتيبة الدينوري، تحقيق: دار الثقافة، بيروت، الناشر: الدار العربية للكتاب، ط3، 1983م.
45. ضرائر الشعر، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق: السيد إبراهيم محمد، دار الأندرس للطباعة والنشر والتوزيع، بلا تاريخ.
46. علل النحو، لابن الوراق، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض، ط1/1420هـ - 1999م.
47. الكامل في اللغة والأدب، للمبرد، حقيقه وشرحه وضبطه وفهرسه: حنا الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ط1، 1417هـ - 1997م.
48. الكتاب، لسيبوبيه، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، بلا تاريخ.
49. كتاب الشعر، أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب، لأبي علي الفارسي، تحقيق وشرح: محمود محمد الطناحي، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1/1408هـ - 1988م.
50. الكناش في فني النحو والصرف، لأبي الداء إسماعيل بن الأفضل على الأيوبي الشهير بصاحب حماة، دراسة وتحقيق: رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، طبعة 1425هـ - 2004م.
51. اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي، لأبي العلاء المعري، تحقيق: محمد سعيد المولوي، الناشر مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1، 1429هـ - 2008م.
52. اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء العكري، تحقيق: عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، ط1/1416هـ - 1995م.
53. المسائل الحلبيات، لأبي علي الفارسي، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1/1407هـ - 1987م.
54. المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين ابن عقيل، تحقيق: محمد كامل برकات، الناشر: جامعة أم القرى، دار الفكر دمشق، دار المدنى، جدة، ط1، 1400هـ.



55. معاني القرآن، لأبي الحسن سعيد بن مساعدة الأخفش، تحقيق: هدى محمود قراعة، الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1411هـ - 1990م.
56. مغني اللبيب عن كتب الأعاريض، لابن هشام، حققه وفصله وضبط غرائبه: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الشام للتراث، بيروت، لبنان، بلا تاريخ.
57. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وأخرين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1428هـ - 2007م.
58. المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني، تحقيق: علي محمد فاخر، وأخرين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط1، 1431هـ - 2010م.
59. المقتضب، لأبي العباس المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، بلا تاريخ.
60. همُّ الهوامع، للجلال السيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، بلا تاريخ.
61. الوساطة بين المتتبّي وخصومه، للقاضي الجرجاني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وعلى محمد الباوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، دون تاريخ.



الفهرس

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	بعض آراء أبي الحسن الأخفش في كتاب التبيه لابن حني	د. علي محمد ناجي	20-3
2	إضافة الشيء إلى صفتة	علي عبد الرحمن أبو منيار الطاهر عمران جبريل	30-21
3	الإعراب في العربية	أ.جمال محمد دية	45-31
4	البيع بالتقسيط وأحكامه العملية المعاصرة	سليمان احمد بن عمر ابراهيم محمد أبوحرارة	71-46
5	جمليات المعمار السردي لقصة القرآنية دراسة فنية تأصيلية	د.فوزي أبوبكر العيان	97-72
6	تعدد الوجوه الصّرفية بين قراءات القراء الثلاث المكملين للعشر في (الأسماء) بسورة الأنعام	د.علي مصباح زلطوم د.فاطمة عبد القادر مخلوف	130-98
7	الإتباع الحركي الرجعي في القراءات القرآنية في معجم تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري	نورية صالح على افريج	150-131
8	النقد التطبيقي قراءة في كتاب الموازنة لأبي الحسن الأدمي ت 370 هـ	د. إبراهيم فرج الزائدي	181-151
9	مظاهر الزهو بالشعر عند البحترى	د. مصطفى بشير محمد رمضان	208-182
10	من شطحات ابن مضاء القرطبي "إنكاره للضمير المستتر في المشتقات العاملة"	د. عبدالله محمد الجعكي	218-209
11	العطف على التوهم وآراء العلماء فيه	أ. حواء بشير بالنور أ. زينب احمد أبوراس	229-219
12	الفاعلية الذاتية وعلاقتها بدافع الإنجاز	د. ربيعة عثمان عبد الجليل د. فرج مفتاح العجيل د. حواء بشير أبوسطاش	256-230
13	دور المشرف التربوي في العملية التعليمية	أ. هنية عبد السلام البالوص	285-257
14	واقع النظام التربوي في ليبيا (دراسة سيسيو تاريخية لواقع منظومة التربية في المجتمع الليبي)	د. البشير عمران خليفة المريمي	304-286
15	اضطراب ضغوط ما بعد الصدمة (Post-Traumatic Stress) (تعريفه - أعراضه - مدى انتشاره) Disorder	أ.محمد عطية إسماعيل أ.ميلاك محمد الحصيري	322-305
16	إدمان الانترنت وعلاقته بالعزلة الاجتماعية لدى الشباب	د. احمد على الهايدي الحويج	344-323



374-345	أ. سعاد مفتاح مرجان أ. أسماء حامد اعليجة	أساليب تطوير الذات والثقة بالنفس في مرحلة المراهقة	17
407-375	أ. أمينة العربي سالم خليفة	دور الأسرة في تكوين الاتجاهات النفسية للطفل	18
422-308	د. هاجر علي محمد الصقر أ. إبراهيم خليفة المركز	الضغوط المهنية وآثارها على الصحة النفسية للمرأة العاملة	19
448-423	أ. محي الدين على المبروك	الذكاء الوجданى كمنبع لقيادة الناجحة	20
465-449	د. نور الدين سالم قريبيع	وليم دلتاي و سارتر وإشكالية فهم التاريخ في الفكر الوجودي	21
482-466	د. ميلاد سالم المختار مغراوف	تأثير الانترنت المظلم على نمو وتطور التجارة الالكترونية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في علوم الحاسوب الآلي وتقنية المعلومات بجامعة بنى وليد	22
505-483	أ. سعاد علي الرفاعي	التشكيل الاجتماعي للجسد الأنثوي والإجحاف الاجتماعي دراسة أنثروسوسيولوجية لبعض المؤثرات والممارسات السلوكية الشعبية للمجتمع الليبي	23
522-506	أ. هناء عمر محمد كازوز	د الواقع هجرة سكان منطقة تاورغاراء الى مدينة طرابلس "مخيم الفلاح نموذجاً"	24
535-523	د. امباركه صالح محمد ناجم د. عبدالسلام عبدالرحمن عاكشة	بناء نظام معلوماتي سياحي لإقليم فزان بليبيا باستخدام نظم المعلومات الجغرافية	25
549-536	د. فرج مصطفى الهدار	تحليل إتجاهات النمو العمراني لمدينة زليتن باستخدام التقنيات الجغرافية الحديثة وأساليب الإحصائية	26
562-550	نجاة بلعيد محمد الشف	دراسة تصفيفية لفصيلة المركبة ASTERACEAE في مدينة الخمس - ليبيا	27
575-563	أ. هدى على أحمد النقبي أ. ليلى منصور عطيه الغويبي	فاعلية النانو تكنولوجى على مناهج العلوم بالتعليم العام	28
595-576	د. سعاد محمد السريتي	دراسة تأثير الري بمستويات مختلفة من مياه البحر و شدة الإضاءة على بعض مظاهر نمو وانتاجية نبات القمح Triticum aestivum	29
609-596	مبروكه حامد سالم منصور ابتسام الرفاعي سالمة الامين محمد انديشة	دراسة لبعض الخصائص الكيميائية والكشف عن التنوع الفطري للترابة في مدينة مسلاتة	30



626-610	أ.علي فرج ابوسليانة أ.اسماء علي ابوشويبة د.ميلاود الصيد الشافعي أ.محمد عاشورسويم	عرض لأهم الأمراض البكتيرية المشتركة التي تنتقل من الأسماك للإنسان	31
633-627	Dr. Younis Muftah Al-zaedi Fathi Salem Hadoud	HYPOGLYCEMIC PROPERTY OF GARLIC AND THE PROTECTIVE EFFECTS ON TYPE-2 DIABETES MELLITUS: A REVIEW	32
638-634	Tyeeb Farag Hessian, Jamela Saad Mohamed Muheddin Rteba	EFFECT OF VARIOUS INTEGRATED WEED MANAGEMENTS ON WEED DENSITIES AT ELWASEETA RAINFED CONDITIONS	33
649-639	نعيمة محمد الشريف	تنقية البروتينات المفرزة Esx G و Esx H لبكتيريا السل Mycobacterium tuberculosis	34
658-650	Osama Milad Mahdi Elgutt Ali Salem Faraj Edalim	EVALUATION THE CAUSES OF THE DIABETES MILLETS AMONG PATIENTS IN THE AL KHUMS DIABETES CENTER	35
665-659	Amal Abdulsalam Shamila Fatma Mustafa Omiman Soad Muftah Abdurahman	A RESULT ON A COMMON FIXED POINT THEOREM FOR SEMI-COMPATIBLE AND RECIPROCAL CONTINUOUS MAPS IN FUZZY METRIC SPACE	36
670-666	Ebtisam Ali Eljamal	CERTAIN CLASS OF GENERALIZED CLOSE TO CONVEX FUNCTIONS PRESERVING INTEGRAL OPERATOR	37
676-671	N.S.Abdanabi Amal El-Aloul Ashraf Alhanafi	COMPACTNESS MODULO IN FIBREWISE IDEAL TOPOLOGICAL SPACE	38
685-677	Mohammed Ebraheem Attaweeel Abdulah Matug Lahwal	ON SOLVING NONLINEAR VOLTERRA INTEGRAL EQUATIONS OF THE FIRST KIND USING MAHGOUB TRANSFORM	39
693-686	A. H. EL-Rifae Z. A. Abusutash	CHAOTIC BIFURCATIONS OF DISCRETE DYNAMIC SYSTEMS WITH A COMPLEX VARIABLE	40
704-694	Aisha Ajwely Khaled	ON THE FEKETE-SZEGÖ THEOREM FOR THE GENERALIZED OWA-SRIVASTAVA OPERATOR	41
715-705	K. A. E. Alurrfi Mohamed O. M. Elmrid Ali B. Almalul Suad H. O. Aljahawi Salem M. A. Zyaina	EXACT TRAVELING WAVE SOLUTIONS FOR TWO HIGHER ORDER NONLINEAR PDES IN MATHEMATICAL PHYSICS USING THE GENERALIZED RICCATI EQUATION MAPPING METHOD	42
724-716	Hana wanis Elfallah	EVALUATION OF PROBIOTIC BACTERIA ISOLATED FROM PHARMACEUTICAL SACHET AGAINST URINE SAMPLE BACTERIA	43



738-725	Dr.Mohamed K. Zambri Dr.Ali R. Elkais Eng. Ibrahim R. Musbah	DETERMINATION OF THE ACTUAL BURNING EFFICIENCY OF CYCLONES IN CEMENT INDUSTRY LEBDA CEMENT PLANT AS CASE STUDY	44
750-739	Dr. Dawi Mustah Ageel	DETERMINE THE RELATIONSHIP BETWEEN NDVI AND NDWI INDICATES USING SENTINEL-2A TECHNIQUES IN KHUOMS CITY, LIBYA	45
769-751	أ. ابراهيم عثمان الصابری	ILLEGAL IMMIGRATION TO EU FROM AFRICA USING LIBYA AS TRANSIT COUNTRY	46
783-770	Dr. Ragb O. M. Saleh	A REVIEW AND CRITIQUE: WELL-KNOWN REACTIVE ROUTING PROTOCOLS IN MANET	47
788-784	Salem Mustafa aldeep Aimen Abdalsalam Kleeb Saad Mohamed Lafi	THE ROLE THAT INFORMATION TECHNOLOGY PLAYS IN THE DEVELOPMENT OF SOCIETY (Analytical study inside Faculty of Education)	48
796-789	أ. سميرة مفتاح احمد	AN ANALYSIS OF THE COMMON ERRORS AND ERRORS' TYPES IN THE WRITING OF LIBYAN UNIVERSITY STUDENTS	49
806-797	Najat Mohammed Jaber Aisha Mohammed Ageal	THE PROBLEMS OF SPELLING ERRORS AMONG FRESHMEN IN THE FACULTY OF EDUCATION AT ELMERGIB UNIVERSITY	50
813-807	Hisham mohammed Alshareef Aisha mohammed Elfagaeh Milad Ali Abdoalsmee	STUDENTS' ATTITUDES AND BEHAVIOURS TOWARDS USING PLEASURE READING IN ESL SETTINGS	51
814	الفهرس		52